بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله على كل حال وصلى
وبعد فهذه نبذة لطيفة مشتملة على معاني مقدمة الأزهار قال مولانا أمير المؤمنين
وخليفة رسول الله رب العالمين المهدي لدين الله أحمد بن يحيى بن المرتضى بن المفضل بن منصور
بن المفضل بن الحجاج بن علي بن يحيى بن القاسم بن يوسف الداعي بن يحيى المنصور بن أحمد الناصر بن الهادي
بن الحسين بن القاسم بن إبراهيم بن إسماعيل بن إبراهيم بن الحسن بن الحسن بن [illegible] رسول الله صلى الله عليه وسلم سلام
الله عليه ورضوانه **مقدمة** أي هذه مقدمة فهي مرفوعة على أنها خبر لمبتدأ محذوف
وكذا وصل وبان ونحوها وإن وقعت في كلامهم في الأوائل وهي أن هذه الكلمات الواقعة
في أوائل الكلام مبنية على السكون إذ لم يرد بها التركيب وإنما أريد بها التنبيه على مقاطع
الكلام والخروج من مقصد إلى مقصد **نعم** يجوز في المقدمة الفتح والكسر
فالفتح على أنها اسم مفعول لأنه عليه السلام قدمها أمام المقصود لارتباطه بها والأول
والكسر على أنها اسم فاعل من قدّم بمعنى تقدّم مثل قولهم قد بيّن الصبح لذي عينين
أي تبيّن وهي مأخوذة من مقدمة الجيش وقيل المعنى بالكسر أنها مقدمة لما تضمنته
من المسائل على ما بعده فعلى هذا تكون متعدية وعلى الأول لازمة قال الإمام عليه السلام وهذه
المقدمة لم يذكرها غيرنا من المصنفين في علم الفروع لأنها من الأصول ولا مدخل لها هنا
وإنما ذكرناها هنا لوجهين أحدهما أنها من أصول الفقه بمنزلة الصلاة ونحوها في الفروع
لأن معرفة هذه المقدمة واجبة على كل مكلف يريد التقليد إذ هي بحث عن من يجوز له التقليد
ومن لا وما يجوز فيه التقليد وما لا ومن يجوز تقليده ومن لا ومسائل تتعلق بذلك في كل فصل في موضع
الثاني أنها كلام في حكم التقليد وكيفيته وذلك ضروري في العمل إذ كل مقلد يعرفها
لأجل العمل بما يعرف منها كعلم الفروع **واعلم** أنه قد ذكر سعد الدين التفتازاني
في شرحه الصغير على التلخيص للعطار أنه يقال مقدمة العلم وهو ما يتوقف عليه الشروع
في مسائله ومقدمة الكتاب لطائفة من كلامه قدمت أمام المقصود لارتباطه بها وانتفاع
بها فيه والفرق مما خفي على كثير من الناس انتهى فعلى هذا مقدمة الأزهار هذه
مقدمة الأزهار مقدمة علم لأنه يتوقف الكلام في الفروع على معرفتها وأما مقدمة

الكتاب

٣٧١

الكتاب فهي من أصول مسائل ذلك الفن وقواعده كفصل الصوم وإن لم يكن وضعه كوضع
المقدمة فقد جاءه وذكر فيه طوائف من مسائل الفروع وهذه المقدمة لا يحسن ممن
قصده علم الفروع مجردا عن غيره أن يضع فيه قدما حتى يقتبس منها ويحيط بأقسامها و
يعرفها أحسن المعرفة ليكون بعد ذلك على بصيرة فيما يقدم عليه ويحجم عنه في تقليده و
لذلك قال عليه السلام **لا يسع المقلد جهلها** بمعنى لا يجوز له الإخلال بمعرفتها [illegible]
فيسمه الجهل بالمكان الضيق الذي لا يمكن الدخول فيه لضيقه فكذا الجهل لا يسع من أراد
التقليد إلا بعد إزالة الجهل بمعرفة هذه المقدمة **واعلم** أنها تشتمل على سبعة
فصول قد رسمها عليه السلام بالأحمر **فصل** ذكر فيه عليه السلام ما يجوز فيه التقليد
وما لا ومن يجوز له التقليد ومن لا والدليل على وجوب معرفة هذا الفصل أنه متضمن
لما ذكرناه فالإقدام مع الجهل إما من أن يكون قد قلد فيما لا يجوز فيه التقليد أو قلد وهو لا
يجوز له وذلك قبيح والإقدام على ما لا يؤمن كونه قبيحا قبيح بقوله **التقليد** وهو قبول
قول الغير من دون أن يطالبه بحجة واعترض بأنه يلزم أن من اتبع قول النبي صلى الله عليه وسلم أن يكون
مقلدا له لم يطالبه بحجة ويلزم فيمن اتبع أدلة [illegible] الشبهة أن يكون مقلدا لعدم
المطالبة بالحجة ويلزم فيمن طالب الحجة [illegible] أن لا يكون مقلدا الآن وقد طالب [illegible]
العوام مرددة بين معان القول والاعتقاد والظن ويلزم فيمن طالب الشبهة [illegible]
أن لا يكون مقلدا لأنه لم يطالب [illegible] **والأولى** في حده هو الاعتقاد أو الظن لصحة
قول الغير من غير حجة ولا شبهة [illegible] على قوله أو حاله ليخرج عن التقليد من اتبع
الغير لأجل قوله أو ما يراه من حاله في التقشف والزهادة لا لاعتقاده لشبهة فلا
يخرج عن كونه مقلدا وعرفت صحة هذه الزيادة وجعل ابن الحاجب التقليد نفس العمل
واشتقاقه من القلادة وهو بكسر اللام في الآحاد ومعناها في المأخوذ عنه جعل [illegible]
قول العالم قلادة في عنق العالم ونفتحها في الآحاد وكسرها في المأخوذ عنه جعل الآحاد
قول العالم قلادة في عنق نفسه **في المسائل الفرعية** احترازا من الأصولية سواء
كانت من أصول الدين نحو وجود الباري أو من أصول الشرائع كالشهادتين وإقامة الصلاة

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)